

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ الْمَدِينَةِ

الْوَقَاعُ الْمَصْرِ

مُلْحَقُ الْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

الْثَمَنُ ١٥ جَنِيْهًا

السَّنة
١٩٩ هـ

الصادر فى يوم الأربعاء ٢٨ جمادى الأولى سنة ١٤٤٧
الموافق (١٩ نوفمبر سنة ٢٠٢٥)

العدد ٢٦٠
تابع (أ)



بنك الاستثمار القومى

قرار رئيس مجلس إدارة البنك رقم ١ لسنة ٢٠٢٥

وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية والتعاون الدولى

رئيس مجلس إدارة بنك الاستثمار القومى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومى ؛
وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٤ بتعديل بعض أحكام قانون التأمين الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٢ بشأن
نقل تبعية بنك الاستثمار القومى لوزير التخطيط ؛
وعلى قرار الأستاذة الدكتورة وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية رقم ١٥ لسنة
٢٠٢٠ بتاريخ ٣٠/١١/٢٠٢٠ بشأن سعر العائد على إيداعات وأرصدة أموال
صناديق التأمين البديلة والأموال المحولة منا لدى البنك ؛
وعلى قرار مجلس إدارة البنك بجلسته الثالثة لعام ٢٠٢٥ المنعقدة
بتاريخ ٢٠/١٠/٢٠٢٥ ؛

قرر :

مادة أولى - يحدد سعر العائد على إيداعات وأرصدة أموال صناديق التأمين
البديلة والأموال المحولة منها لدى بنك الاستثمار القومى بنسبة (١٥ , ٠ ٪) سنوياً
اعتباراً من ٢٠٢٥/٧/١

مادة ثانية - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٥/١١/١٦

وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية والتعاون الدولى

رئيس مجلس إدارة بنك الاستثمار القومى

أ.د/ رانيا المشاط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٥٠٩ - ٢٠٢٥/١١/١٩ - ٢٠٢٥/٢٥٤٩٠